

**قرار رئيس مجلس الوزراء****رقم ٩٩٧ لسنة ٢٠٠٩****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩  
والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الدولة للتنمية المحلية ؛

**قرر:****( المادة الاولى )**

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسعه وتطوير ميدان الشيراتون بناحية العوامية  
بمدينة الأقصر بإجمالى مساحة خمسة أفدنة المبين موقعها وحدودها بالمذكرة والرسم التخطيطى  
الإجمالى المرفقين .

**( المادة الثانية )**

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ٣١ مارس سنة ٢٠٠٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور / احمد نقيف**

## وزارة التنمية المحلية

### مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٩٧ لسنة ٢٠٠٩

باعتبار مشروع توسعه وتطوير ميدان الشيراتون بناحية العوامية

بمدينة الأقصر من أعمال المنفعة العامة

أتشرف بعرض الآتى :

أفاد السيد رئيس المجلس الأعلى للأقصر أنه فى إطار عرض مخطط التنمية الشاملة لمدينة الأقصر وما تم عرضه على سيادتكم بتاريخ ١٥/١٠/٢٠٠٦ من ضرورة تنفيذ مخططات التنمية الشاملة بجميع مشروعاتها التى كان من ضمنها فتح محاور مرورية جديدة لتيسير وتسهيل حركة المرور ونقل الأفواج السياحية داخل المدينة وخارجها لإظهارها بالشكل الجمالى الذى يتناسب مع مكانتها العالمية سياحياً . وحيث إن المدينة فى احتياج لتوسعة وتطوير ميدان الشيراتون بالعوامية .. لذا فقد وقع الاختيار على مساحة خمسة أفدنة لتنفيذ المشروع ويقع بحوض البركة غرة ٦ القطعة ضمن (٥٥ - ١٦٨ - ٥٣ - ٥١ - ٣٤ - ١٤٣ - ٣٥ - ١٣١ - ١٣٢) وأنه من المشروعات الطولية الذى يستلزم صدور قرار المنفعة العامة أولاً حتى يمكن لمديرية المساحة بالأقصر اتخاذ الإجراءات اللازمة لحصر أسماء الملاك وهو ضمن الكتلة السكنية القديمة للمدينة وخارج مناطق الزراعة والمحدد بالحدود والأبعاد التالية :

الحد البحرى : شارع الشيراتون (ومبانى أهالى) .

الحد الشرقى : مبانى أهالى .

الحد القبلى : شارع العمدة وفندق الشيراتون .

الحد الغربى : مشروع ٣٢ مواصلات .

وقد وافق المجلس الشعبى المحلى الأعلى للأقصر بجلسته الاعتيادية رقم (٦) بتاريخ ٢٦/١/٢٠٠٨ على تقرير صفة النفع العام للمشروع .

تم إيداع مبلغ ١٢ مليون جنيه مصرى بالشيك رقم ١٦٦٧٧٤٥ بتاريخ ١٥/٥/٢٠٠٨ لدى مديرية المساحة بالأقصر جزء منه لتعويضات نزع الملكية لهذا المشروع بصفة مبدئية وسيتم تقدير التعويض النهائى فور صدور قرار نزع الملكية إعمالاً لحكم المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية . ولما كان مشروع توسعه وتطوير ميدان الشيراتون بناحية العوامية بمدينة الأقصر من أعمال المنفعة العامة .

لذلك وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات . فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - فى حالة الموافقة - التفضل بإصداره .

مع تحياتى واحترامى

تحريراً فى ٢٥/٣/٢٠٠٩

وزير الدولة للتنمية المحلية

محمد عبد السلام المحجوب